

من المدير العام للدراسات والتشريع الجبائي  
إلى

01/02/2023

N° 128

**الموضوع:** طلب توضيحات حول تسجيل عقود التنازل  
**المرجع:** مكتوب السيد قابض المالية بشارع الحبيب بورقيبة بالقصرين الوارد علينا بتاريخ 14 نوفمبر 2022

تبعاً لمكتوب السيد قابض المالية بشارع الحبيب بورقيبة بالقصرين المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلب بمقتضاه توضيحات بخصوص المنظومة الإعلامية التي تكيف عقد التنازل كعقد بيع ، أتشرف بأن أحيطكم علماً بأن عقود التنازل دون مقابل تعتبر عقود هبة ويطبق عليها نفس نظام التسجيل المطبق على إحالات الملكية بدون مقابل حيث تخضع للتسجيل بالمعلوم النسبي الموظف على قيمة الشيء الموهوب والمحدد حسب درجة القرابة بين الواهب والموهوب له ، وهي الأحكام التي تضمنتها المذكرة العامة عدد 23 لسنة 2016 الصادرة عن الإدارة العامة للدراسات والتشريع الجبائي بتاريخ 31 مارس 2016.

فالرجاء التفضل بتعيين المنظومة الإعلامية على هذا الأساس بهدف توحيد التطبيق بالقباضات المالية.

والسلام

المدير العام  
للدراسات والتشريع الجبائي  
يحيى الشملاسي